

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 148 @ مدود بعضه بكسر الواو رد ما ذكر بالعيب القديم ولا أرش عليه للحادث لأنه معذور فيه والتقيد في البيض بالنعام وفي المدود بالبعض من زيادتي وخرج بالأول بيض غير النعام فلا رد لتبين بطلان البيع لوروده على غير متقوم وبالثاني المدود كله فكذلك فإن أمكن معرفة القديم بأقل مما أحدثه كتقوير بطيخ حامض يمكن معرفة حموضته بغرز شيء فيه وكتقوير كبير يستغنى عنه بصغير سقط الرد القهري كسائر العيوب الحادثة وليرد مع المصرة المأكولة صاع تمر بدل اللبن المحلوب وإن قل اللبن لخبر الصحيحين السابق وإن اشتراها بصاع أو أقل أو ردها بعيب آخر هذا إن لم يتفقا على رد غير الصاع من اللبن وغيره سواء أتلّف اللبن أم لا بخلاف ما إذا لم يحلب أو اتفقا على الرد وتعبيري بذلك أعم وأولى مما عبر به والعبرة في التمر بالمتوسط من تمر البلد فإن فقد فقيمته بأقرب بلد التمر إليه وقيل بالمدينة الشريفة وعلى نقله عن الماوردي اقتصر في الروضة كأصلها وعلى مقتضاه جريت في شرح البهجة الكبير .

والماوردي لم يرجح شيئاً بل حكى الوجهين بلا ترجيح قال السبكي وغيره والأول أصح أخذاً من كلام الشافعي ثم العبرة بقيمة وقت الرد وخرج بالمأكولة غيرها كأمة وأتان فلا يرد معهما شيئاً لأن لبن الأمة لا يعتاض عنه غالباً ولبن الأتان نجس